



الفصل التشريعي الرابع عشر
دور الانعقاد العادي الثاني

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التقرير رقم (١٢)

محال إلى لجنة الشؤون الداخلية والدفاع
ويراجع مجدداً أعمال اللجنة للقادمة

١٤١٥
١٤١٥
١٤١٥

المحترم

التاريخ : ٢٨ محرم ١٤٢٥ هـ

الموافق : ٢٠ ديسمبر ٢٠١٣ م

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ...

يسرني أن أقدم لكم التقرير (التالي عشر) للجنة عن الاقتراح بقانون بتعديل
البند (د) من المادة (٨) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٦٢ في شأن جوازات السفر .

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما
تقضي به المادة (٩٨) من اللائحة الداخلية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ...

رئيس اللجنة

العضو / مبارك سالم الحريص

مبارك سالم الحريص



التقرير الثاني عشر

للجنة الشؤون التشريعية والقانونية

عــــن

الاقتراح بقانون بتعديل البند (د) من المادة (٨) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٦٢

في شأن جوازات السفر

المقدم من السادة الأعضاء / عادل مساعد الخرافي ، صالح أحمد عاشور
يعقوب عبدالمحسن الصانع ، فيصل فهد الشايح ، فيصل محمد الكندري

أحال السيد رئيس مجلس الأمة الاقتراح بقانون المشار إليه إلى اللجنة في
٢٢/٨/٢٠١٣ لدراسته وتقديم تقرير عنه إلى المجلس .

وقد عقدت اللجنة اجتماعاً لهذا الغرض في ١٧/١١/٢٠١٣ حيث تبين لها
أن الاقتراح بقانون يهدف حسب ما جاء بمذكرته الإيضاحية إلى منح رئيس
مجلس الأمة ونائب رئيس مجلس الأمة السابقين جوازات سفر خاصة أثناء
وبعد انتهاء صفاتهم التي يتمتعون بها كرئيس مجلس الأمة ونائب رئيس أسوةً
بالوزراء السابقين .

وقد استعرضت اللجنة الاقتراح بقانون المشار إليه والهدف منه حيث ثار
جدل حول مدى أهمية منح هذه الميزة لرئيس مجلس الأمة ونائبه .

وبناءً عليه استعرضت اللجنة ما ورد في المذكرة التفسيرية للدستور والتي
جاءت موضحة مهام رئيس مجلس الأمة فهو الرجل الثاني بالدولة ويتم
استدعاؤه من قبل الأمير في المشاورات التقليدية لتشكيل الحكومة مما يعزز
منحه هذه الميزة تقديراً وتكريماً له وأسوة بغيره من أعضاء السلطة التنفيذية
كالوزراء ، كما أن منح هذه الميزة لا تكون للشخص بقدر ما هي للمنصب
الذي تقلده .